2779 - أخبرنا أبو خليفة حدثنا مسدد بن مسرهد حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح .

عن أبي هريرة قال : قال رسول ا A Y (من توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى الجمعة فسمع وأنصت غفر له ما بين الجمعة إلى الجمعة وزيادة ثلاثة أيام ومن مس الحصى فقد لغا) .

قال أبو حاتم : قد يتوهم من لم يسبر صناعة الحديث أن الجمعة إلى الجمعة ثمانية أيام وليس كذلك لأن النبي A لم يقل : غفر له من الجمعة إلى الجمعة فوقت الجمعة زوال الشمس فمن زوال الشمس يوم الجمعة إلى زوال الشمس يوم الجمعة الأخرى سبعة أيام وقوله : (زيادة ثلاثة أيام) تمام العشر قال ا جل وعلا { من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها } [الأعراف : 160] وهذا مما نقول في كتبنا : إن المرء قد يعمل طاعة ا جل وعلا فيغفر ا له بها ذنوبا لم يكتسبها بعد K إسناده صحيح على شرط البخاري